

**قانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٨**

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي  
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

**( المادة الأولى )**

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٥٩٢٤٣٦٥ جنيها ( فقط وقدره خمسة عشر مليونا وتسعمائة وأربعة وعشرون ألفا وثلاثمائة وخمسة وستون جنيها لا غير ) . وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على البابين التاليين :

**أولا - الاستخدامات الجارية :**

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٥٩٢٤٣٦٥ جنيها ( فقط وقدره خمسة عشر مليونا وتسعمائة وأربعة وعشرون ألفا وثلاثمائة وخمسة وستون جنيها لا غير ) بالباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

**ثانيا - الإيرادات الجارية :**

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٥٩٢٤٣٦٥ جنيها ( فقط وقدره خمسة عشر مليونا وتسعمائة وأربعة وعشرون ألفا وثلاثمائة وخمسة وستون جنيها لا غير ) .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ ( ٤ أبريل سنة ١٩٨٨ ) .

حسنى مبارك